

مرسوم رقم (45) لسنة 2025
بنقل وتعيين
قضاة في مركز فض المنازعات الإيجارية في إمارة دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1999 بإصدار قانون المعاشات والتأمينات الاجتماعية وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (57) لسنة 2023 بشأن المعاشات والتأمينات الاجتماعية،
وعلى القانون رقم (21) لسنة 2008 بشأن المعاشات والتأمينات الاجتماعية للعسكريين المحليين العاملين في حكومة دبي وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2012 بشأن إدارة الموارد البشرية للعسكريين المحليين العاملين في إمارة دبي وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2018 بشأن إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي وتعديلاته،
وعلى المرسوم رقم (26) لسنة 2013 بشأن مركز فض المنازعات الإيجارية في إمارة دبي، ويشار إليه فيما بعد بـ "المركز"،

وعلى المرسوم رقم (60) لسنة 2023 بشأن تنظيم نقل الموظفين في حكومة دبي،
وعلى القرار رقم (13) لسنة 2024 بشأن رواتب ومخصصات أعضاء السلطة القضائية المواطنين في إمارة دبي،

وبناءً على توصية سمو رئيس المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

النقل والتعيين على الدرجة السادسة

المادة (1)

ينقل السيد/ عبدالله إبراهيم محمد نواب عمري، من محاكم دبي، ويعين قاضياً في المركز، ويمنح نهاية مربوط الدرجة السادسة لقاضي ابتدائي، وفقاً للقرار رقم (13) لسنة 2024 المشار إليه، وجدول رواتب ومخصصات أعضاء السلطة القضائية المواطنين الملحق به.

النقل والتعيين على الدرجة السابعة

المادة (2)

ينقل من الجهات المبينة في الجدول أدناه إلى المركز، التالية أسماؤهم:

م	الاسم	الجهة المنقول منها
1	السيد/ عبيد علي محمد عبيد البدواوي	الإدارة العامة للهوية وشؤون الأجانب بدبي
2	السيد/ عبدالسلام محمد سعيد محمد البدواوي	الإدارة العامة للهوية وشؤون الأجانب بدبي
3	السيد/ شهاب أحمد محمد عبدالله أحمد	محاكم دبي
4	السيد/ راشد أحمد حسن محمد المطوع	شرطة دبي
5	السيد/ راشد علي محمد مراد البلوشي	شرطة دبي
6	السيد/ عبيد سعيد عبيد محمد عبدالله العري	محاكم دبي
7	السيد/ عبدالله عمر محمد ميران محمد	شرطة دبي
8	السيد/ سعيد محمد عتيق بن ذياب المري	محاكم دبي
9	السيدة/ نوره سامي سالم محمد الشامسي	شرطة دبي
10	السيد/ عمر محمد حمد محمد البدواوي	محاكم دبي

ويعين كل منهم قاضياً في المركز، ويمنح كل منهم بداية مربوط الدرجة السابعة لقاضي ابتدائي، وفقاً للقرار رقم (13) لسنة 2024 المشار إليه، وجدول رواتب ومخصصات أعضاء السلطة القضائية المواطنين الملحق به.

تحديد الأقدمية

المادة (3)

تحدد أقدمية القضاة المعيّنين بموجب هذا المرسوم، وفقاً للترتيب التالي:

1. عبدالله إبراهيم محمد نواب عمري.
2. عبيد علي محمد عبيد البدواوي.
3. عبدالسلام محمد سعيد محمد البدواوي.
4. شهاب أحمد محمد عبدالله أحمد.
5. راشد أحمد حسن محمد المطوع.
6. راشد علي محمد مراد البلوشي.
7. عبيد سعيد عبيد محمد عبدالله العري.

8. عبدالله عمر محمد ميران محمد.
9. سعيد محمد عتيق بن ذياب المري.
10. نوره سامي سالم محمد الشامسي.
11. عمر محمد حمد محمد البدواوي.

العمل في المركز

المادة (4)

يتولى رئيس المركز بموجب قرار يصدر عنه في هذا الشأن، توزيع القضاة المشمولين بأحكام هذا المرسوم على الدوائر والوحدات التنظيمية التي يتألف منها القطاع القضائي بالمركز.

السريان والنشر

المادة (5)

يعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من سبتمبر 2025، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 11 سبتمبر 2025م
الموافق 19 ربيع الأول 1447هـ